تأثير الابتكار على بناء الأحكام الشرعية

The impact of innovation on the construction of Sharia rulings

م. محمد محب عبد*

Mohamed Moheb Abd

Email: Mohammad.mohib@ntu.edu.iq

https://orcid.org/٠٠٠٠-٠٠٠٢-٦٥١١-٧٥٩٨

ملخص البحث

الهدف من هذا البحث هو بيان مدى تأثير الابتكار على الأحكام الشرعية وبيان الحكم الشرعي في استخدامها، ومآلها وآثارها في المجتمع، وإبراز نظرة الشريعة والفقه المعاصر للمستجدات التي لم تكن موجودة قديماً وقد يسرت الشريعة الإسلامية للناس سبل الحياة الكريمة، وذلك من خلال الاستفادة من التكنولوجيا الحديثة، وإعمالها في المجتمع بشرط المحافظة على الحرية الشخصية للفرد؛ بحيث لا يجوز سلب هذه الحرية عنه، فالبحث يهدف إلى تناول بعض هذه النوازل المعاصرة، مثل الانترنت، وشبكات التواصل الاجتماعي، باعتبارها أرخص وأسرع طريقة اتصال ونقل للمعلومات في التاريخ الحديث والتي يمكن استخدامها لنشر تعاليم الدين الاسلامي والدعوة إلى الله من خلال تطويع ما يعرض من الكتب الشرعية إعلاميا وتقنيا خاصة بعد أن استخدمها اعداء الاسلام لتشويه صورته أمام العالم.

الكلمات الافتتاحية: الأحكام، الذكاء، الاصطناعي، التواصل، الروبرت.

Research Summary

The aim of this research is to demonstrate the extent of the impact of innovation on Sharia rulings, to clarify the Islamic legal ruling regarding its use, its outcomes, and its effects on society, and to highlight the perspective of Sharia and contemporary jurisprudence on new developments that did not exist in the past. Islamic Sharia has facilitated ways for people to lead a dignified life, by benefiting from modern technology and applying it in society, provided that individual personal freedom is preserved and not violated. The research aims to address some of these contemporary issues, such as the Internet and social

* مكان العمل: الجامعة التقنية الشمالية/ معهد الادارة التقني نينوى/ تخصص: فقه.

media networks, considering them the cheapest and fastest means of communication and information transfer in modern history, which can be used to spread Islamic teachings and call to God by utilizing the content of Islamic books in a media and technological manner, especially after these platforms were used by the enemies of Islam to distort its image before the world.

Keywords: judiciary, intelligence, artificial, communication, robot

مقدمة

الحمد لله الذي وهبنا نعمة العقل والتفكير، ووهبنا شريعة سمحاء صالحة لكل زمان ومكان، والصلاة والسلام على سيد الخلق محمد النبي الأمين الذي علمنا المرونة في تطبيق الأحكام الشرعية اذا لم تخالف الشرع الحنيف وبما تحقق مصالح الناس ويراعي تغير الأزمنة والأحوال، فقد تميزت الشريعة الإسلامية بقدرتها على التعامل مع كافة المستجدات والابتكارات التي قد تظهر في مختلف مجالات الحياة، فالابتكار هو أحد السمات الأساسية التي تميز تقدم الإنسان، وهو ضرورة حضارية تتسارع فيها التطورات التقنية والعلمية والاجتماعية، وقد تطرح العديد من الاسئلة حول كيفية التعامل مع هذه المستجدات في ضوء الأحكام الشرعية، خاصة عندما تبرز قضايا لم تكن موجودة في العصور السابقة، والتي ظهرت في الآونة الأخيرة كتقنيات الذكاء الاصطناعي، وشبكات التواصل الاجتماعي، والأنترنت، وغيرها من التكنولوجيا الحديثة، فكان لا بد من بيان تأثير هذه المستجدات على الأحكام الشرعية، من خلال بيان منهجية الشريعة في التعامل مع تلك المستجدات، وكيفية تحقيق التوازن بين الأصالة الشرعية والحداثة المعاصرة، فما كان مستحيلاً في السابق أصبح ممكنًا واقعا في عصرنا.

أهمية البحث: يكتسب البحث أهميته من خلال إلقاء الضوء على أمر مستجد في عصرنا الحاضر اقتضته التطورات السريعة لمجال التكنولوجيا، كاستخدام تقنية الذكاء الاصطناعي والانترنت وشبكات التواصل الاجتماعي في الدعوى إلى الله ونشر تعاليمه ودراسة سيرة نبيه صلى الله عليه وسلم.

اهداف البحث:

بيان كمال الشريعة الإسلامية وقدرتها على استيعابها لهذه التكنولوجيا في طياتها، وتأكيد حيوية ومسايرة الفقه الاسلامي لمستجدات العصر لكل زمان.

منهجية البحث:

اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي القائم على جمع المادة العلمية وتحليلها من خلال تتبع النصوص الشرعية، وأقوال الفقهاء وبيان الاجتهادات الفقهية المعاصرة بهذا الشأن.

يشتمل البحث على مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة على النحو التالي:

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات البحث ومفاهيمه.

المبحث الثاني: تأثير الانترنت وشبكات التواصل الاجتماعي على بناء الأحكام الشرعية.

المبحث الثالث: تأثير الذكاء الاصطناعي على بناء الأحكام الشرعية.

المبحث الاول: التعريف بمصطلحات البحث ومفاهيمه:

المطلب الاول: مفهوم الابتكـار لغة واصطلاحاً:

اولاً: الابتكار لغة:

البُكرة الغدوة، وكلّ من بادر إلى شيء فقد أبكر إليه في أي وقت كان، وقال: بكر فلان وابتكر: أدرك الخطبة من أولها، وابتكر الجارية: أخذ بكارتها، وأصله من ابتكار الفاكهة، وهو أكل باكورتها، وابتكار المرأة: اقتضاضها، والبكرة: ماء لبني ذؤيبة، من الضباب [١].

وقيل: "هو الحصول على الشيء باكرا أي غدوة، والاستئثار ببواكيره، أي بأول ثمرة"[٢].

ثانيا: الابتكار اصطلاحا:

هناك عدة تعريفات للابتكار منها:

١- "ايجاد شيء غير مسبوق بمادة او زمان يساعد التطور في تعدد الابداعات"[٣].١

٢- هو الانشاء والاختراع في صورة غير مألوفة وصفات غير معهودة، أو بالأقل في شكل نادر جدا ومتميز اشد تميز [٤].

١"والمقصود بحق الابتكار، إن هذا الرجل المبتكر أو الشركة المبتكرة ينفرد بحق انتاج ما ابتكره, وعرضه للتجارة والتصرف فيه, وتحصيل المنافع والارباح التجارية التي تتحقق من وراء هذا الابتكار"[١].

والابتكار قد يكون نتاجا علميا مؤلفا في فن من الفنون كالنظريات المختلفة في تأصيل العموم وبيانها، والقوانين الرياضية ونحوها، وقد يكون نتاجا صناعيا وتجاريا كالأجهزة، والبضائع المختلفة، والأدوية، والابتكارات المختلفة في عالم الكومبيوتر والاتصالات ونحوها وقد يكون نتاجا فنيا، كاللوحات والرسوم الفنية الجميلة التي يبدعها الرسام بريشته وألوانه [٢].

وهذه الابتكارات تحميها القوانين الوضعية على إطلاقها ايا كان نوعها [٣]، أما في الشريعة الإسلامية فيشترط فيها: الا تكون منافية للأحكام الشرعية، كصناعة التماثيل والأصنام، والصور الإباحية، والمؤلفات الهدامة المنحرفة والآلات اللهو المحرمة [٤].

المطلب الثاني: مفهوم الأحكام الشرعية:

المقصود بالأحكام الشرعية: هي لفظ مركب، مفرده: الحكم الشرعي، وهو خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير او الوضع [١].

---

(١) ينظر: تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهري (ت٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط٢، ٢٠٠١م، ١٢٨/١٠؛ مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت٦٦٠هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية- بيروت، ط٥، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ص٦١؛ لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور (ت٧١١هـ)، دار صالح - بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ، ٧٧/٤؛ المصباح المنير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي (ت٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية- بيروت، د- ط، د- ت، ٨١/١؛

(٢) ينظر: مختار الصحاح، ٣٨/١؛ لسان العرب، ٧٧/٤.

(٣) معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ) عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م، ١٧١/١.

(٤) ينظر: المعجم المفصل في اللغة والأدب، إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، الطبعة١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦، مادة (ابتكار)، ص٢٤.

(١) ينظر: الابهاج شرح المنهاج، تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، دار الكتب العلمية -بيروت، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥ م، ٤٣/١؛ شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (ت٧١٦هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م ، ٢٥٢/١؛ بيان المختصر شرح مختصر ابن حاجب، محمود بن عبد الرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني (ت ٧٤٩هـ)، تحقيق: محمد

المطلب الثالث: دعوة الإسلام إلى التفكير والإبداع:

للعقل في الإسلام منزلة كبيرة، إذ هو مناط التكليف، وبه كرم الله تعالى الإنسان، وفضله على كافة المخلوقات باعتباره الأداة الهامة للتعلم، فقد أعلى من منزلته ورفع من قدره، ونظراً لما له من أهمية عظيمة فقد سن الإسلام الكثير من التشريعات التي تضمن سلامته، وتكفل حمايته ومن ذلك:

١ – أنه حرم كل ما من شأنه أن يؤثر على العقل كشرب الخمور وتناول المخدرات وغيرها، ورتب عليها العقوبات الرادعة التي تمنع وتحول دون تناولها.

٢ – تحرر العقل من سلطان الخرافة والأوهام، ومن هنا حرم السحر والشعوذة والكهانة وغيرها من أساليب الدجل والخرافة.

٣ – ربى العقل على الفهم والنظر واتباع البرهان ونبذ التقليد غير القائم على الحجة كما في قوله تعالى: وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (١١١) (٢).

٤ – تدريب العقل على الاستدلال المثمر والتعرف على الحقيقة وذلك من خلال وسيلتين:

الأولى: وضع المنهج الصحيح للنظر العقلي المفيد لليقين، ومن هنا كانت دعوته إلى التثبت قبل الاعتقاد. وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا (٣٦) (١).

الثانية: الدعوة إلى التدبر في أمور الكون لاستكشافها وتأمل ما فيها من دقة وترابط.

وفوق هذا فإن الإسلام لم يسلط على التفكير والعقل المبدع سيف الخوف من الخطأ، بل إن الخطأ المتوقع من الجهد البشري مأجور عند الله تعالى.

مظهر بقا، دار المدني، السعودية، ط١، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، ٣٢٦/١؛ المهذب في علم اصول الفقه، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد – الرياض، ط١،١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م ، ١٢٥/١.

(٢) سورة البقرة، الاية١١١

٥- ولقد جاء في القرآن الكريم آيات تحث على التفكير وإعمال النظر في آيات الله الكونية، قال تعالى:) وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ (١٨) وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا (١٩) وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا (٢٠) [٢].

٦- وهناك آيات دعت للتفكير الإبداعي وتنميته بطريق صريح، كقوله تعالى: إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ (١٦٤) [٣].

٧- كما جاء في القرآن الكريم ما يحث بصراحة على التأمل وإعمال العقل والتساؤل: قال تعالى إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ (١٩٠ [٤].

- كما حث ودعا إلى التساؤل والبحث والتأمل والاستدلال وكلها من العمليات العقلية التي تقود إلى الإبداع، في قوله تعالى أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ مَا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُسَمًّى وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ لَكَافِرُونَ (٨) [١].

٩- كما حطَّ الإسلام من شأن من لا يستخدم عقله وتفكيره بأن جعله أدنى درجة من الحيوان إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ (٢٢) [٢].

ويفهم من النصوص المتقدمة أن الإسلام هو أول من دعا للتفكير والتأمل والابداع والابتكار من أجل خدمة البشرية للحاضر والمستقبل.

(١) سورة الاسراء، الاية٣٦.

(٢) سورة الغاشية، الآية: ١٧-٢٠.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٦٤.

(٤) سورة ال عمران، الآية: ١٩٠.

المبحث الثاني

: تأثير الانترنت وشبكات التواصل الاجتماعي على بناءالأحكام الشرعية:

قد تحقق في العصر الحديث كثير من المنجزات في مختلف المجالات والميادين ولاسيما مجال الاتصالات والتقنية ونقل المعلومات، ومن أبرز وأهم هذه الانجازات المستجدة ما يعرف بشبكة المعلومات العالمية الإنترنت؛ لذا فإن الدعاة إلى الله تعالى مطالبون بالتفاعل الإيجابي مع هذه المستجدات والمنجزات العصرية التي يمكن تسخيرها في الدعوة إلى الله تعالى؛ لذا سيتم تسليط الضوء في هذا المبحث على بعض الجوانب الهامة فيما يتعلق بالإنترنت وتأثيره على الأحكام الشرعية.

المطلب الأول

تأثير الانترنت على بناء الأحكام الشرعية:

اولاً: تعريف الانترنت: هو مجموعة متصلة من شبكات الحاسوب التي تضم الحواسيب المرتبطة حول العالم والتي تقوم بتبادل البيانات فيما بينها بواسطة تبديل الحزم باتباع بروتوكول الانترنت الموحد [٣].

٢ ثانيا: أهمية الانترنت في الدعوة إلى الله:

---

(١) سورة الروم، الاية ٨.

(٢) سورة الانفال، الآية: ٢٢.

(٣) ينظر: http.www who.int library.؛ موقع الموسوعة الحرة ويكيبيديا على الإنترنت http://ar.wikipedia.oeg/wiki

(١) ينظر: معك على الإنترنت، منال ناصف، المجلة العربية، الرياض، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م، العدد: ٣٠٧ لسنة ٢٧.

(٢) ينظر: المواقع الإسلامية في الإنترنت وفاعليتها، عبد الحق حميش، ضمن أبحاث المؤتمر العالمي التاسع للندوة العالمية للشباب الإسلامي المنعقد في الفترة من ٢٣ – ٢٦ شعبان ١٤٢٣هـ الموافق ٢٩ – ١٠ لغاية ١ – ١١ /١٤٢٣هـ–٢٠٠٢م، المجلد ٢، ص٤٢٩.

(٣) ينظر: استخدام الإنترنيت في الدعوة إلى الله ونشر الإسلام مقال منشور على شبكة الأنترنيت لمجموعة الدعوة إلى الله بتاريخ الثاني من ذو القعدة سنة ١٤٣٢م.

نظراً لما تمتاز به شبكة الإنترنت من انتشار واسع، وقُدرة على الوصول إلى الملايين في كل مكان على سطح الأرض فإن الحاجة ماسةٌ للإفادة منها في الدعوة إلى الله تعالى على اعتبار أنها وسيلة من الوسائل الحية في هذا العصر، وأنها تحظى بقبولٍ جيد ، وانتشار كبير ، وتفاعل إيجابيٍ من ملايين الناس في أرجاء العالم، وقد تنبه اعداء الإسلام إلى أهمية هذه الشبكة –الإنترنت – في نشر شبهاتهم ، وبث أباطيلهم ، فاستغلوها استغلالاً واضحاً في غزوهم لنا فكريا؛ لذا فمن الواجب علينا أن نُضاعف اهتماماتنا بهذا الشأن، وأن نحاول اللحاق بالركب الحضاري الذي سبقونا إليه في هذا المجال على الرغم من أننا أحق الناس به، وتتمثل أهمية الدعوة إلى الله تعالى من خلال الإنترنت في الكثير من النقاط ومن أبرزها:

١- ان هذه الوسيلة رغم حداثتها فهي واسعة وسريعة الانتشار ولاسيما أن هذه الشبكة جعلت العالم قرية صغيرة فكان لا بد من الإفادة منها في مهمة الدعوة إلى الله[١].

٢- إن الدعوة إلى الله من خلال شبكة الانترنت غير مكلفه ماديا إذ أصبح الانترنت أرخص وسيله للاتصال والإعلان والدعاية والنشر [٢].

٣- إن معظم مستخدمي الأنترنت هم من الطبقة المثقفة والمتعلمة الواعية أصحاب التأثير الفاعل في مجتمعاتهم فكان لا بد من استثمار هذه الوسيلة للدعوة إلى الله تعالى.

٤- الاقبال الشديد على الانترنت حيث أصبح مرجعا لكل باحث نحو معلومة معينه وملاذا لكل طالب علم ديني، أو دنيوي.

لذلك كله؛ فإن استخدام هذه الشبكة في الدعوة إلى الله تعالى باتت ضرورة لازمة للإفادة منها ومما تتميز به من خصائص وانتشار في تبليغ دين الله إلى الآخرين في كل مكان وزمان [٣].

ثالثا: كيفية استخدام الانترنت في الدعوة:

---

(١) Omar Walid Ragheb. Digital Transformation and Its Effects on The Value System in Islamic Societies. (٢٠٢٢). NTU Journal for Administrative and Human Sciences (JAHS), ٢(٢), ١٩٦-٢١٢. https://doi.org/١٠.٥٦٢٨٦/ntujahs.v٢i٢.٢٤

(٢) ينظر: الشباب والانفتاح العالمي، صالح بن غانم السدلان، ضمن أبحاث المؤتمر العالمي التاسع للندوة العالمية للشباب الإسلامي المنعقد في الفترة من ٢٣ – ٢٦ شعبان، ١٤٢٣هـ الموافق ٢٩ – ١٠ لغاية ١ – ١١ / ٢٠٠٢م . المجلد٢، ص٤١٧.

(٣) ينظر: الإنترنت تقنياتٌ و خدمات، عبد القادر بن عبد الله الفتوخ، كُتيب المجلة العربية، العدد: ١٠ شوال / فبراير، المجلة العربية– الرياض، ١٤١٨هـ–١٩٩٨م، ص٢٧.

في الوقت الذي ساهمت فيه تقنيات التواصل الرقمي- الانترنت - في تسهيل الاتصال بين الاشخاص، وفي نقل المعارف والعلوم بينهم أينما كانوا، وما كان لهذا من آثار إيجابية لا يمكن انكارها خاصة في حقل التعليم والاقتصاد والوعي السياسي، بل وحتى في مجالات الترفيه وغيرها، كان لها أيضا تبعات سلبية على المجتمعات والقيم والأخلاق والهوية الثقافية [١]. وبما أن البحث يقتضي متابعة التحديات التي يفرضها هذا التحول فلا بد من استخدام الانترنت إلى الدعوة من خلال مراعاة النقاط الأتية:

١- التفكير العميق في كيفية تطويع ما يعرض على الانترنت من مئات الكتب الشرعية والمراجع التراثية والفتاوى الفقهية ونحوها اعلاميا وتقنيا حتى يمكن للمدعوين في أي زمان ومكان الإفادة منها بشكل إيجابي فعال ويكون العرض بصوره جميلة وجذابة [٢].

٢- تفنن الدعاة إلى الله عن طريق الانترنت في تنوع أساليب استخدامه كإنشاء المواقع الدعوية والبريد الالكتروني، والمشاركة الفاعلة والايجابية في ساحات ومنتديات الحوار الهادي عبر غرف الدردشة بقصد بيان غامض؛ أو تصحيح خطا؛ أو اضافه جديدة نافعة [٣].

رابعاً: الضوابط الفقهية لاستخدام الانترنت في الدعوة:

كانت الوسيلة المتبعة لدى الدعاة من الانبياء والمرسلين عليهم الصلاة والسلام المشافهة والقول وعندما ظهرت الكتابة استخدمها الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ونزلت بعض الكتب والصحف

١ السماوية مكتوبة، فكان منهج الانبياء والمرسلين عليهم الصلاة والسلام استخدام الوسائل المتوفرة في عصرهم ما دامت لا تخالف شرعا ولا خلقا [١].

فمن وسائل الدعوة هو استخدام الداعية لجميع الوسائل المشروعة المتاحة في عصره ومما يؤكد مشروعية استخدام الشبكة الدولية في الدعوة إلى الله أن الوسائل الدعوية في الشبكة الدولية هي امتداد لوسائل سابقة [٢]، مثلا: البريد الالكتروني هو صورة عصرية واسلوب حديث للمراسلات

---

(١) ينظر: المدخل إلى علوم الدعوى: محمد ابو الفتح البيانوني، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٣٥هـ- ٢٠١٤م، ص٣٤.

(٢) Abdul Jabbar Abdul Sattar Rokan. Controls of Digital Transformation in The Prophet's \Sunnah and Its Impact on Contemporary Reality. (٢٠٢٢). *NTU Journal for Administrative and Human Sciences (JAHS)*, ٢(٢), ١٣٢-١٦٣. https://doi.org/١٠.٥٦٢٨٦/ntujahs.v٢i٢.٢٣٩

(٣) ينظر: سفراء الدين، محمود شيت خطاب، دار الاندلس الخضراء للنشر والتوزيع- جدة، ومؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م، ص٢٢.

(٤) مجلة الدعوى مجلة اسبوعية تصدرها الدعوى الاسلامية، العدد ١٧١٤، في الثاني عشر من رجب، ١٤٢٠-١٩٩٩م.

(٥) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ، ١/٦.

والمراسلة وهي وسيلة أصلية من وسائل الدعوة إلى الله فقد استخدمها النبي محمد صلى الله عليه وسلم حينما كتب إلى الملوك والأعيان الذين عاصرهم داخل الجزيرة القريبة وخارجها وأثمر ثمارا طيبة، مما أدى إالى إسلامهم جميعا [٣].

هذا وقد أوصى باستخدام الشبكة في الدعوة الى الله تعالى جمع من العلماء ومنهم الشيخ عبد العزيز ابن عبد الله ال شيخ المفتي العام للمملكة العربية السعودية إذ يقول:

"إن هذه الوسيلة هي أعظم من القنوات الإعلامية وهي سلاح ذو حدين فلو استخدمت في الخير أفادت ونفعت، ولو استخدمت في الشر كما يفعل أعداء الإسلام اضرت وأساءت"[٤].

فكثير من العلماء الدعاة المعاصرين يرون ضرورة استخدام الانترنت في الدعوة إلى الله بعد الاخذ بالضوابط الأتية:

١- اخلاص النية أثناء القيام بالدعوة إلى الله وأن يكون العمل خالصا لوجه تعالى وبعيدا عن الخلافات الشخصية والمذهبية والعقائدية، لما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال:(إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرى ما نوى) [٥].

- الحرص على نفع الناس من خلال هذه الوسيلة وحب الخير لهم لما له من عظيم الاجر وجزيل الثواب، كإلقاء محاضرات في العلوم الشرعية، وتعليم قراءة سواد المصحف وأحكام التجويد، لقوله صلى الله عليه وسلم: (من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من يتبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من يتبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا) [١].

٣- الانطلاق في الدعوة من منطلق أن دين الإسلام دين شامل ومسالم ومنفتح على الآخرين فهو غير رافض للحضارة، أو المدنية أو تطور [٢].

٤- أن تكون الدعوى صادرة عن دعاه موثوقين او مؤسسات دعوية موثوقة.

٥ - أن يكون الدعاة إلى الله من المؤهلين علميا ومعرفيا وهذا يستلزم اعدادهم وتأهيلهم وتدريبهم لهذا الشأن [٣].

المطلب الثاني: تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على بناء الأحكام الشرعية:

اولاً: مفهوم الشبكات الاجتماعية ظهر كمصطلح اجتماعي في القرن الثامن عشر ولكن الجديد فيه هو تحويله من فرضية اجتماعية إلى واقع تقني عبر الإنترنت ووسائل الاتصال المتقدمة مما نقل الفرضية إلى الفضاء الالكتروني وشكلت ظاهرة جديدة على العالم ويمكن تعريفها بإنها: عبارة عن شبكات

اجتماعية فيها أعضاء من مختلف أنحاء العالم وتهدف إلى ربطهم والتعارف بينهم حسب التخصص والمكان وطبيعة الأهداف الخاصة والاهتمامات [٤].

ثانياً: حكم إنشاء الشبكات الاجتماعية واستخدامها والاشتراك بها:

إن الحكم على هذه القضية الحديثة مبنياً ومرهوناً على القصد من إنشائها واستخدامها كما هو الحال في الانترنت، فقد تستخدم لخير البشرية من تجارة وتبادل وصلة الرحم؛ أو من خلال الدعوة للإسلام وغيرها، وقد تكون مدخلا للفتن والمحرمات والاحتيال والضلالات، فهي سلاح ذو حدين ويبقى أمر استخدامها رهينه بيد مالكها إن كان قصده خيراً فخير[١]، وإن كان قصده شرا فشر؛ لذا لابد من الاشارة والاخذ بعين الاعتبار أن الحكم على هذه التقنية الحديثة يبنى ويؤخذ بناء على القاعدة الأصولية العظيمة الا وهي: (الامور بمقاصدها)[٢]؛ أي قبل الحكم على مواقع التواصل الاجتماعي بمختلف أنواعها واستخداماتها لابد من النظر للغرض، أو القصد أو الغاية من إنشاء هذه الشبكات واستخداماتها.

معلوم أن هذه التقنية علم يحتاجه كل الناس ومنهم المسلمون ولا غنى لهم عنها كغيرها من العلوم كالطب والهندسة والزراعة وغيرها من العلوم، فالله سبحانه وتعالى يحثنا على الاستعانة بأسباب القوه، سواء كانت عسكرية؛ أم قوه اقتصادية؛ أو تكنولوجية؛ أو تقنية، يقول سبحانه وتعالى وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ (٦٠) [٣]، جاء في تفسير السعدي عند تفسير قوله : (واعدوا لهم ما استطعتم)، اي اعدوا لا عدائكم الكفار الساعين في هلاككم وابطال دينكم (ما استطعتم من قوه) كل ما تقدرون عليه من القوة العقلية والبدنية وأنواع الاسلحة ونحو ذلك مما يعينكم على قتالهم[٤]، ولا شك ولا ريب أن الانترنت في وقتنا الحالي وما يتعلق

(١) الشبكات الاجتماعية وأحكامها الشرعية، خليل ابراهيم الحمادي، جامعة الملك سعود– كلية الآداب قسم اللغة العربية وأدابها، المجلد الخامس من العدد الثاني والثلاثي لحولية كلية الدراسات الاسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، ص٣٦٦.

(٢) الاشباه والنظائر، عبد الرحمن بن أبي بكر بن جلال السيوطي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ–١٩٩، ٨/١.

(٣) سورة الانفال، الآية ٦٠.

به من تقنيات مختلفه وفي قمتها وعلى رأسها شبكات ومواقع التواصل الاجتماعي هي من أفتك وارهب الاسلحة واشدها أثرا على المستوى السياسي والعلمي والاقتصادي والعسكري وغيرها، ولعل من أهم ما يميز الامم اليوم ويرفع من قدرها هو تميزها في مجال الثقافة والاعلام ومن أهم ساحات ذلك المجال هو مواقع الانترنت وعلى راسها شبكات التواصل الاجتماعي فاليوم توجد الالاف من مواقع الانترنت ومواقع التواصل الاجتماعي ومنها الصالح ومنها الطالح وهو كثير وللأسف الشديد لذلك من الضروري وجود مواقع التواصل الاجتماعي لتدافع عن الاسلام وتوضح فكره الراقي وتبين أحكامه الفقهية المختلفة وتدافع عنه وإن كان في الأصل من إنشاء واستخدام هذه التقنية الحديثة هو الحل والاباحة[١] ولكن لابد من النظر في الهدف والغاية والغرض والقصد من إنشاء هذه الشبكات الاجتماعية لأن الحكم على هذه التقنية الحديثة سيكون مبنيا ومرهونا على القصد من انشائها واستخدامها أن كان خيرا فخير وإن كان شر فشر ولابد من الإشارة والتنبيه إلى أن حكم تعلم هذه التقنية الحديثة وانشاء مواقع وشبكات اجتماعية للدفاع عن الإسلام والمسلمين والدفاع عن أوطانهم ومجتمعاتهم وعقائدهم يعد فرض كفاية على المسلمين[٢].

ثانيا: حكم استخدام الشبكات الاجتماعية:

قد يترتب على استخدام مواقع شبكات التواصل الاجتماعي أحكاماً [٣]:

١- قد يكون استخدامها واجباً: وذلك في الدعوة إلى الله وإلى الاسلام وسنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وخاصة في حال استخدمها أعداء الله لتشويه صورة الإسلام والمسلمين.

٢- وقد يكون استخدامها مندوبا: وذلك إن استخدمت من أجل التعلم عبر منصات الواتساب أو اليوتيوب لبث البرامج التعليمة للمدارس وبث الدروس التربوية والدينية والعلمية والفقهية، وكذلك للتواصل مع العلماء والفقهاء والاساتذة الجامعيين وغيرهم [٤].

---

٤) ينظر: تيسر الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تحقيق: عبد الرحمن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م، ١/٣٢٤-٣٢٥.

(١) ينظر: ألأصول في علم الأصول: محمد بن صالح العيثمين، دار ابن الجوزي، ١٤٢٦هـ، ص١١-١٢؛ الشبكات الاجتماعية وأحكامها الشرعية، ص٣٣١.

(٢) الشبكات الاجتماعية وأحكامها الشرعية، خليل ابراهيم الحمادي، ص٣٦٦.

٣- وقد يكون مباحاً: في حال استخدامها للمواقع التي لا حرمة فيها ولا كراهة كصفحة الفيسبوك لأجل الاطلاع على أخبار الصحف والمجلات، أو الاطلاع على أسعار السلع وأسعار الاسواق العالمية والمحلية، أو كسب المعلومات العامة وغيرها.

٤- وقد يكون استخدامها مكروهاً: في حق من يسرف في استعمال الشبكات الاجتماعية والفيسبوك وغيرها في غير مصلحه؛ أو ينشغل بها عن النوافل والطاعات والعبادات.

٥- وقد يكون استخدامها حراماً: إن استخدمت في المحرمات والتي ورد ذكرها في كتاب الله وفي سنه رسوله صلى الله عليه وسلم، أو استخدامها للتعرف على الجنس الآخر والاختلاط والخلوة التي تحدث بين الرجل والمرأة وإن كانت عن طريق المحادثات الالكترونية هو مقدمة للزنا(١)؛ أو استخدامها للترويج للمواقع الإباحية؛ أو نشر الصورة الفاضحة أو المحتوى الهابط؛ أو قذف المحصنات، أو سب الناس أو الاحتيال على الناس واخذ اموالهم بغير حق؛ أو الدعوة إلى العقائد الهادمة والفاسدة والتحريض على الفتن والخروج عن الدولة وقوانينها؛ أو الدعوة إلى الطعن في العلماء وغيرها من الامور(٢).

المبحث الثالث: تأثير الذكاء الاصطناعي على بناء الأحكام الشرعية:

المطلب الأول: الذكاء الاصطناعي وموقف الشرع منه:

أولاً: مفهوم الذكاء الاصطناعي:

عرفه بعض المتخصصين بأنه، "فرع من علوم الحاسوب، يمكن بواسطته خلق وتصميم برامج للحاسبات التي تُحاكي اسلوب الذكاء الإنساني لكي يتمكن الحاسب من أداء بعض المهام بدلاً من الإنسان، والتي تتطلب التفكير والتفهم والسمع والتكلم والحركة"(٣).

---

(٣) ينظر: الصحوة الاسلامية ضوابط وتوجيهات، محمد بن العيثمين، دار قاسم، ط٣، ١٤١٦هـ، ص١٧٨.

(٤) ينظر: الشبكات الاجتماعية وأحكامها الشرعية، ص٣٣٨.

(١) Bilal Omar Abdel Aziz.Fiqh Rulings Based on Modern Communication Select Mode. (٢٠٢٢). *NTU Journal for Administrative and Human Sciences (JAHS)*, ٢(٢), ١١٣-١٣١. https://doi.org/١٠.٥٦٢٨٦/ntujahs.v٢i٢.٢٣٨

(٢) ينظر: ألأصول في علم الأصول: محمد بن صالح العيثمين ،. ص١١-١٢؛ الشبكات الاجتماعية وأحكامها الشرعية، ص٣٣٦-٣٣٨.

(٣) الذكاء الصناعي والشبكات العصبية، محمد علي الشرقاوي، الناشر :مركز الكتاب للنشر،١٩٩٨ ، ص٢٣.

ثانياً: موقف الشرع منه:

يعد الذكاء الاصطناعي بتقنياته في جميع مجالات الحياة من النوازل الحديثة، وللوقوف على الموقف الشرعي من تلك التقنيات الذكية وما تقدمه للبشرية من خدمات جليلة في مجالات عدة، يلاحظ أن الشريعة الإسلامية قد أعلت من شأن العلم والعلماء، وان أول آية نزلت من القرآن لم تأمر بصوم ولا صلاة ولا جهاد وإنما أمرت بالقراءة التي هي المفتاح الأساسي لسائر العلوم الدينية كانت؛ أو الدنيوية كما قال الله تعالى: اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) [١].

كما اشتمل القرآن على الكثير من الآيات الدالة على طلب العلم وإعمال العقل والحث على التفكر والتأمل نحو قوله تعالى: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ، أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ، أَفَلَا يَنْظُرُونَ، أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا، لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ. لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ وغيرها [٢].

كما أكدت السنة على أهمية العلم ومكانته في الإسلام ويظهر ذلك جلياً من خلال الحث على تعلم العلم وتعليمه للناس ومن ذلك ما روى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ)[٣].

المطلب الثاني: الحكم الفقهي للذكاء الاصطناعي:

طلب العلم في الإسلام لا يقتصر على العلوم الدينية فقط بل يشمل كل العلوم الدنيوية المختلفة والنافعة عملاً بقوله تعالى: ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾[٤]، وبمقتضى هذه الآية يمكن القول بأن الذكاء الاصطناعي من العلوم الذي لا حرج فيه طالما قد خلا من المحظورات الشرعية وأنه من

الأمور المباحة لما فيه من منافع للإنسانية، وذلك طبقاً لما هو مقرر في شريعتنا "الأصل في الأشياء الإباحة والحل حتى يأتي دليل على تحريمها" بدليل عموم قوله تعالى: ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾[١].

(١) سورة الجاثية، من الآية ١٣.

(٢) ينظر: بدائع الصنائع، ١/٣٣٦، البناية شرح الهداية ٥٤٦-٢/٥٥٠، الشرح الصغير ٢/٥٠١، شرح الخرشي، ابي عبدالله محمد الخرشي، المطبعة الكبرى الاميرية- مصرن ط٢، ١٣١٧هـ، ٣/٣٠٣، شرح صحيح مسلم، بشرح النووي، مؤسسة قرطبة للطباعة والنشر، ط٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م، ١٤/٨١، ٩١، فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ، ، ١٠/٤٠٥،

أما عن الموقف الفقهي لتقنيات الذكاء الاصطناعي وأنظمته المختلفة فيمكن بيان الحكم الشرعي لها تبعاً لشكلها والغرض منها وذلك على النحو التالي:

أولاً: الحكم الفقهي للذكاء الاصطناعي من حيث الشكل:

قد تتخذ انظمة وتقنيات الذكاء الاصطناعي أشكالاً وصوراً منها ما يكون على هيئة الإنسان وغيره من ذوات الأرواح، فإن كان على هذه الهيئة فلا شك أنها تأخذ حكم تصوير وتجسيد ذوات الأرواح المنهي عنه شرعاً باتفاق العلماء [٢]، بل نقل كثير من المالكية الإجماع على ذلك [٣]. وقد استدل العلماء على ذلك بما ورد من الآيات القرآنية منها:

١- قوله تعالى: ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ * قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ * قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾[٤].

٢ - وقوله تعالى: ﴿ وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَامُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَبَّرٌ مَا هُمْ فِيهِ وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[٥].

فهذه الآيات وغيرها تدل على تحقير التماثيل وتقليل شأنها، والاستهانة بها وبعابديها، وصانعيها [٢] وأن الذين يعكفون عندها متبرون أي هالكون لا محالة، وكل هذا إن دل فإنما يدل على شدة تحريم صناعتها واتخاذها [٣].

وقد اشتملت السنة النبوية ايضاً على العديد من النصوص الدالة على تحريم تجسيد ذوات الأرواح من الإنسان منها:

١- عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيّ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَّنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ (أَنْ لَا تَدَعَ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ وَ قَبْرًا مُشْرِفًا إِلا سَوَّيْتَهُ)[٤].

حكم استخدام ما يسمى بالإنسان الآلي (الروبرت):

المغني، محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)،مكتبة القاهرة، د- ط، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م ، ٧/٢٨٢.

(٣) ينظر: شرح منح الجليل ٢/١٦٧، شرح الخرشي ٣/٣٠٣، الشرح الصغير ٢/٥٠١.

(٤) سورة الانبياء، الآية ٤٢-٤٥.

(٥) سورة الاعراف، الآية ١٣٨-١٣٩.

الإنسان الآلي: هو آلة ميكانيكية مصنعة على هيئة الإنسان مبرمجة سلفاً للقدرة على القيام بأعمال معينة سواءً في المنازل أو المصانع أو المحال التجارية أو المستشفيات ونحو ذلك مع إمكانية قدرتها على الحركة والكلام، ولها ذاكرة لاستقبال المعلومات وإعطائها في مجال معين، وغالباً ما تكون الأعمال التي تبرمج للإنسان الآلي هي أعمال شاقة أو خطيرة أو دقيقة، مثل البحث عن الألغام والتخلص من النفايات المشعة، أو أعمالاً صناعية ، أو إجراء العمليات الجراحية الدقيقة ونحو ذلك(٥).

١ أما عن حكم استعمال هذه الآلة فيمكن القول إن كانت تلك الآلة على هيئة الجمادات، أو على هيئة الإنسان ولكنها تكون مقطوعة الرأس، أو أن يكون فيها نقصاً في مقتل كأن تكون مفتوحة البطن فهي بذلك تكون بحكم الميت، ففي تلك الحالة لا حرج في استعمالها والاستفادة منها كما مر لحديث جبريل عليه السلام: (فمُر برأس التمثال يقطع فليصير كهيئة الشجرة) (١).

وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الصُّورَةُ الرَّأْسُ، فَإِذَا قُطِعَ الرَّأْسُ فَلَا صُورَةَ) (٢).

أما إن كانت تلك الآلة مصممة على هيئة الإنسان بكامل أعضائه وأجزائه بما في ذلك الرأس والوجه بما فيه من ملامح الإنسان مع إضافة القدرة على الحركة والكلام إليها فإن هذا يجعل من استخدام مثل هذه الآلة محرماً كما هو الحال في استخدام التماثيل بل أشد لشدة مضاهاتها لخلق الله تعالى كما دلت على ذلك عموم النصوص الدالة على تحريم الصور والتماثيل وتحريم استخدامها (٣).

ثانياً: الحكم الفقهي للذكاء الاصطناعي من حيث الغرض منها:

١(١) مسند أحمد، الحديث: ٨٠٤٤، ١٣/٤١٣؛ سنن أبي داود، كتاب اللباس، باب في الصور، الحديث: ٤١٥٨، ٤/٧٤؛ سنن الترمذي، كتاب أبواب الأدب، باب ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ولا كلب، الحديث: ٢٨٠٦، ٤/٤١٢. وقال: حديث حسن.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت ٢٣٥هـ) تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ، كتاب: اللباس والزينة، باب: الرجل يتكئ على المرافق المصورة، الحديث: ٢٥٢٩٩، ٥/٢٠٨؛ السنن الكبرى للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسر وجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط٣، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣م، كتاب الصداق، باب الرخصة فيما يوطأ من الصور أو يقطع رؤوسها وفي صور غير ذوات الأرواح من الأشجار وغيرها، الحديث: ١٤٥٨٠، ٧/٤٤١.

(٣) ينظر: شرح الخرشي ٣/٣٠٣؛ شرح منح الجليل ٢/١٦٧؛ شرح صحيح مسلم للنووي ١٤/٨١، ٨٢؛ المغني ٧/٢٨٢.

يختلف الحكم الفقهي لأنظمة الذكاء الاصطناعي وتقنياته المختلفة تبعاً للغرض الذي صنعت من أجله فإن كان فيه مصلحة معقولة لا ترفضها العقول السليمة، ولم تكن على هيئة ذوات الروح

من الإنسان وغيرة كان استخدامها مباحاً عملاً بقاعدة: (الأصل في الأشياء الإباحة ما لم يقم دليل على تحريمه)، بدليل عموم قوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾[١].كما أن الشريعة قد راعت مصلحة العباد وشرعت لهم الأحكام الموصلة إليها، وعليه فإن كل مصلحة لم يرد في الشرع حكم خاص بها وكانت ملائمة لتصرفات الشارع ورعايته لمصلحة العباد ولا تخالف حكماً من أحكامه فهي جائزة [٢].

أما إن كان الغرض الذي صنعت له غير مباح شرعاً أو يؤدي إلى مفسدة فتكون محرمة ولا يجوز استخدامها كالروبوتات الجنسية مثلاً والتي يروج لها على أنها بديل مناسب للرجال والنساء، وكذا العديد من البرامج التي تستخدم خوارزميات الذكاء الاصطناعي[٣] بهدف استخدامها في أغراض يقصد منها الكذب والخداع وإلحاق الضرر بالغير كتقنية ال "DeepFake" أو التزييف العميق، وهي تقنية تعتمد على برامج الذكاء الاصطناعي وتقوم بتركيب وتزييف الصور والفيديوهات على مقاطع فيديو أخرى غير حقيقية تشبه إلى حد كبير الواقع ومن الصعب اكتشاف تزييفها، ويعد "التزييف العميق" من أخطر تقنيات الذكاء الاصطناعي التي تعتمد على تشويه سمعة الآخرين عن طريق فبركة مقاطع مرئية أو مسموعة أو صور لهم بغرض ابتزازهم ماديًا أو الطعن بها في أعراضهم وشرفهم، أو دفعهم لارتكاب أفعال محرمة، أو يكون الغرض من هذه التقنيات الذكية الإفساد في الأرض عن طريق استخدامها في أعمال القتل والسلب والنهب ونحو ذلك من الأغراض التي تحرمها الشريعة الغراء[٤]، ولاشك أن هذه الأفعال من الإيذاء والبهتان الذى ذم الله صاحبه؛ فقال سبحانه: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾[٥].

الخاتمة

الحمد لله في البدء والختام وأصلي وأسلم على خير الأنام، وبعد فهذه خاتمة أبين فيها أهم النتائج التي تم التوصل اليها:

١- أن الأصل في إنشاء واستخدام هذه التقنيات الحديثة هو الحل والإباحة إلا إذا أدت إلى مفسدة أو مخالفة شرعية.

٢- يعتبر الإنترنت للعالم أرخص وأسرع طريقة اتصال، ونقلٍ للمعلومات في التاريخ الحديث؛ مما غير من طريقة التواصل بين الأفراد والمؤسسات وحتى المجتمعات.

٣- الانترنت بات ضرورة لازمة في الدعوة نظراً لما يتميز به من خصائص وانتشار واسع وإقبال متزايد.

٤- يمكن استخدام الانترنت في الدعوة إلى الله من خلال تطويع ما يعرض من الكتب الشرعية إعلاميا وتقنيا.

٥- أظهرت آراء الفقهاء المعاصرين مقاصد الفقه الإسلامي وبينت مرونته، وإمكانية استيعابه لجميع مستجدات الحياة العلمية والاجتماعية.

٦- أن حكم تعلم هذه التقنية الحديثة، وإنشاء مواقع وشبكات اجتماعية للدفاع عن الإسلام والمسلمين، وللدفاع عن أوطانهم وعقائدهم يعد فرض كفاية" على المسلمين.

٧- إن هذه التقنيات سلاح ذو حدين إن صح التعبير، ويبقى أمر استخدام هذا السلاح رهينة بيد مالكه؛ إن خيراً فخيراً، وإن شراً فشراً،

٨- الواجب على كل مسلم قبل الاشتراك والولوج إلى مواقع التواصل الاجتماعي أن يتحرى ويتأكد من غرضه ونيته، فإن كان لخير وعلى خير اشترك.

٩- إذا كان الاشتراك في وسائل التواصل الاجتماعي لمصلحة أو خير تلحق الفرد أو المجتمع فإنه لا ينفك عن كونه مباحاً أو مندوباً، وربما يصل للوجوب أحياناً.

المصادر والمراجع

القران الكريم

١. الابهاج شرح المنهاج، تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، دار الكتب العلمية –بيروت، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥ م.
٢. استخدام الإنترنيت في الدعوة إلى الله ونشر الإسلام مقال منشور على شبكة الإنترنيت لمجموعة الدعوة إلى الله بتاريخ الثاني من ذو القعدة سنة ١٤٣٢م.
٣. الاشباه والنظائر، عبد الرحمن بن أبي بكر بن جلال السيوطي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ-١٩٩.
٤. ألأصول في علم الأصول: محمد بن صالح العيثمين، دار ابن الجوزي، ١٤٢٦هـ.
٥. الإنترنت تقنياتٌ وخدمات، عبد القادر بن عبد الله الفتوخ، كُتيب المجلة العربية، العدد: ١٠ شوال / فبراير، المجلة العربية- الرياض، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
٦. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين الكاساني، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦م.

٧. بيان المختصر شرح مختصر ابن حاجب، محمود بن عبد الرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني (ت ٧٤٩هـ)، تحقيق: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٨. بيع الحقوق المجردة، ضمن بحوث الدورة الخامسة لمؤتمر مجمع الفقه الاسلامي بجدة، مجلة المجمع، العدد الخامس.

٩. تفسير البحر المحيط، لأبي حيان الغرناطي (ت ٧٤٥ هـ)، تحقيق: ياسين جاسم المحيميد، د- ط، د- ت.

١٠. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهري (ت٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط٢، ٢٠٠١م.

١١. تيسر الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تحقيق: عبد الرحمن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

١٢. حكم ممارسة الفن في الشريعة الاسلامية، صالح بن احمد الغزالي، جامعة ام القرى- الرياض، ١٤١٤هـ.

١٣. حقوق الانسان في الاسلام، محمد الزحيلي، دار ابن كثير للطبع والنشر- دمشق- بيروت، ط٢ن ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

١٤. حماية الملكية الفكرية في الفقه الإسلامي والآثار الاقتصادية المترتّبة عليها لناصر بن سليمان العمر.

١٥. الخصائص العامة للإسلام، يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة- القاهرة، ط٤، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

١٦. الذكاء الصناعي والشبكات العصبية، محمد علي الشرقاوي، الناشر :مركز الكتاب للنشر،١٩٩٨ .

١٧. سفراء الدين، محمود شيت خطاب، دار الاندلس الخضراء للنشر والتوزيع- جدة، ومؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

١٨. سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت٢٧٩هـ)، تحقبق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت، ١٩٩٨م،

١٩. السنن الكبرى للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسر وجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م،

٢٠. كتاب الصداق، باب الرخصة فيما يوطأ من الصور أو يقطع رؤوسها وفي صور غير ذوات الأرواح من الأشجار وغيرها، الحديث: ١٤٥٨٠.

٢١. الشباب والانفتاح العالمي، صالح بن غانم السدلان، ضمن أبحاث المؤتمر العالمي التاسع للندوة العالمية للشباب الإسلامي المنعقد في الفترة من ٢٣ – ٢٦ شعبان، ١٤٢٣هـ الموافق ٢٩ – ١٠ لغاية ١ – ١١ / ٢٠٠٢م.

٢٢. الشبكات الاجتماعية وأحكامها الشرعية، خليل ابراهيم الحمادي، جامعة الملك سعود- كلية الآداب قسم اللغة العربية وأدباها، المجلد الخامس من العدد الثاني والثلاثي لحولية كلية الدراسات الاسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية.

٢٣. شرح الخرشي، ابي عبد الله محمد الخرشي، المطبعة الكبرى الاميرية- مصرن ط٢، ١٣١٧هـ.

٢٤. شرح صحيح مسلم، بشرح النووي، مؤسسة قرطبة للطباعة والنشر، ط٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م،

٢٥. شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوقي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (ت٧١٦هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م.

٢٦. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.

٢٧. صحيح مسلم، كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، الحديث٢٦٩٩.

٢٨. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ.

٢٩. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور (ت٧١١هـ)، دار صالح – بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ، .

٣٠. مجلة الدعوى مجلة اسبوعية تصدرها الدعوى الاسلامية، العدد ١٧١٤، في الثاني عشر من رجب، ١٤٢٠-١٩٩٩م.

٣١. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت٦٦٠هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية- بيروت، ط٥، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٣٢. المدخل إلى علوم الدعوى: محمد ابو الفتح البيانوني، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٣٥هـ- ٢٠١٤م، ص٣٤.

٣٣. المدخل الى نظرية الالتزام العامة، مصطفى أحمد الزرقا، دار القلم- دمشق، ط١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٣٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ) تحقيق: شعيب الأرناؤوط – عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.

٣٥. المصباح المنير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي (ت٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية- بيروت، د- ط، د- ت.

٣٦. مصنف ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت ٢٣٥هـ) تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ،

٣٧. معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ) عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.

٣٨. المعجم المفصل في اللغة والأدب، إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، الطبعة١، ١٤١٧هـ – ١٩٩٦، مادة (ابتكار).

٣٩. معك على الإنترنت، منال ناصف، المجلة العربية، الرياض، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م، العدد: ٣٠٧ لسنة ٢٧.

٤٠. المغني، محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، د- ط، ١٣٨٨هـ – ١٩٦٨م.

٤١. مكانة العلم في الإسلام، مجدي محمد يونس، بحث منشور بمجلة البحوث النفسية والتربوية، كلية التربية جامعة المنوفية، ٢٠٠٠م.

٤٢. المهذب في علم اصول الفقه، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد – الرياض، ط١،١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩.

٤٣. المواقع الإسلامية في الإنترنت وفاعليتها، عبد الحق حميش، ضمن أبحاث المؤتمر العالمي التاسع للندوة العالمية للشباب الإسلامي المنعقد في الفترة من ٢٣ – ٢٦ شعبان ١٤٢٣هـ الموافق ٢٩ – ١٠ لغاية ١ – ١١ /١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٤٤. موسوعة ويكيبيديا على الرابط التالي، https://www.wikipedia.org/wiki

٤٥. الوجيز في أصول الفقه، عبد الكريم زيدان، مؤسسة قرطبة للنشر والتوزيع، الطبعة ٦، ١٩٨٧م، ص٢٦٧.

٤٦. وسائل الاتصال الاجتماعي ودورها في التحولات المستقبلية، جمال سند السويدي، مركز البحوث والدراسات الاستراتيجية – الامارات، ط٢، ٢٠١٣م.

٤٧. http.www who.int library ؛ موقع الموسوعة الحرة ويكيبيديا على الإنترنت http://ar.wikipedia.oeg/wiki

٤٨. Abdul Jabbar Abdul Sattar Rokan. Controls of Digital Transformation in The Prophet's Sunnah and Its Impact on Contemporary Reality. (٢٠٢٢). *NTU Journal for Administrative and Human Sciences (JAHS)*, ٢(٢), ١٣٢-١٦٣. https://doi.org/١٠.٥٦٢٨٦/ntujahs.v٢i٢.٢٣٩

٤٩. Bilal Omar Abdel Aziz.Fiqh Rulings Based on Modern Communication Select Mode. (٢٠٢٢). *NTU Journal for Administrative and Human Sciences (JAHS)*, ٢(٢), ١١٣-١٣١. https://doi.org/١٠.٥٦٢٨٦/ntujahs.v٢i٢.٢٣٨

٥٠. Omar Walid Ragheb. Digital Transformation and Its Effects on The Value System in Islamic Societies. (٢٠٢٢). NTU Journal for Administrative and Human Sciences (JAHS), ٢(٢), ١٩٦-٢١٢. https://doi.org/١٠.٥٦٢٨٦/ntujahs.v٢i٢.٢٤